IAEA
تسخير الذرة من أجل السلام

نشـرة إعلاميــة

INFCIRC/862
٢٠ أيار/مايو ٢٠١٤

توزيع عام
عربي
الأصل: انكليزي

رسالة مؤرخة ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٤ وردت من البعثة الدائمة لهولندا لدى الوكالة بشأن بيان مؤتمر قمة لاهاي للأمن النووي

١- تلقّى المدير العام رسالة مؤرخة ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٤ موجّهة من البعثة الدائمة لهولندا لدى الوكالة، أُرفِق بها البيان الصادر عن مؤتمر قمة الأمن النووي لعام ٢٠١٤، الذي انعقد يومي ٢٤ و٢٥ آذار/مارس ٢٠١٤ في لاهاي.

٢- ويعمَّم طيّه للإحاطة نص الرسالة ونص البيان بناءً على طلب البعثة الدائمة.

مملكة هولندا

تهدي البعثة الدائمة لهولندا لدى منظمات الأمم المتحدة في فيينا تحياتها إلى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وتتشرف بتقديم "بيان مؤتمر قمة لاهاي للأمن النووي"، الصادر عن مؤتمر قمة الأمن النووي لعام ٢٠١٤ الذي انعقد يومي ٢٤ و ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٤ في لاهاي. وبموجب هذه الرسالة، ترجو البعثة الدائمة من المدير العام التكرم بتعميم هذا البيان على أعضاء الوكالة.

وتغتنم البعثة الدائمة لهولندا هذه الفرصة كي تعرب مجدداً للمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن أسمى آيات تقديرها.

[ختم]

فيينا، في ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٤

المدير العام
الوكالة الدولية للطاقة الذرية

بيان مؤتمر قمّة لاهاي للأمن النووي

لقد اجتمعنا، نحن القادة، في لاهاي يومي ٢٤ و ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٤ من أجل تعزيز الأمن النووي، والحد من التهديد المستمر للإرهاب النووي، وتقييم التقدم الذي أحرزناه منذ مؤتمر قمة واشنطن في عام ٢٠١٠. وفي معرِض التحضير لهذه القمة، استخدمنا بياني واشنطن وسول كأساس لعملنا واسترشدنا بخطة عمل واشنطن.

وبناءً على ذلك،

١- إننا نؤكد من جديد التزامنا بأهدافنا المشتركة المتمثلة في نزع السلاح النووي، ومنع الانتشار النووي، واستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية. كما نؤكد مجدداً أن التدابير الرامية إلى تعزيز الأمن النووي لن تعرقل حقوق الدول في تطوير الطاقة النووية واستخدامها للأغراض السلمية.

٢- وتركز هذه القمة على تعزيز الأمن النووي ومنع الإرهابيين والمجرمين وجميع الجهات الفاعلة الأخرى غير المصرح لها من الحصول على المواد النووية التي يمكن استخدامها في الأسلحة النووية، وغيرها من المواد المشعة التي يمكن استخدامها في أجهزة نشر الإشعاع. ويظل تحقيق هذا الهدف واحداً من أهم التحديات في السنوات المقبلة.

٣- وترتكز قمتنا في لاهاي على قمتي واشنطن وسول، ونلاحظ بارتياح أنه قد تم الوفاء بالفعل بمعظم الالتزامات التي عقدها المشاركون خلال القمم السابقة. كما نرحب بالتقدم الكبير المحرز في تعزيز الأمن النووي، مع الاعتراف بالحاجة إلى بذل جهود متواصلة لتحقيق هذا الهدف.

المسؤولية الأساسية للدول

٤- نحن نؤكد مجدداً المسؤولية الأساسية للدول، وفقاً لالتزامات كلٍّ منها، بالحفاظ في جميع الأوقات على تأمين جميع المواد النووية وغيرها من المواد المشعة بما فيها المواد النووية المستخدمة في الأسلحة النووية، والمرافق النووية الخاضعة لسيطرتها، بشكل فعال. وتشمل هذه المسؤولية اتخاذ التدابير المناسبة بغية منع الجهات الفاعلة من غير الدول من الحصول على مثل هذه المواد – أو المعلومات أو التكنولوجيا الحساسة ذات الصلة – التي يمكن استخدامها لأغراض خبيثة، ومنع أعمال الإرهاب والتخريب. ونؤكد في هذا السياق على أهمية وجود تشريعات ولوائح رادعة تنظِّم الأمن النووي على الصعيد الوطني.

التعاون الدولي

٥- إننا نؤكد، في ذات الوقت، على ضرورة المضي في تعزيز وتنسيق التعاون الدولي في مجال الأمن النووي. ويمكن إنجاز الكثير من خلال الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمنظمات والمبادرات الحكومية الدولية الأخرى، وعبر التعاون الثنائي والإقليمي.

٦- ومن شأن التعاون الدولي أن يعزز قدرة الدول على بناء وترسيخ ثقافة قوية للأمن النووي وعلى المكافحة الفعالة للإرهاب النووي أو التهديدات الإجرامية الأخرى. ونشجع الدول، والهيئات الرقابية والبحثية ومنظمات الدعم التقني، والصناعة النووية وغيرها من الجهات المعنية ذات

الصلة، في حدود مسؤوليات كلٍّ منها، على بناء مثل هذه الثقافة الأمنية وتقاسم الممارسات الجيدة والدروس المستفادة على المستوى الوطني والإقليمي والدولي.

٧- كما نؤيد تقوية التعاون الدولي والإقليمي فيما يتعلق بالتعليم ورفع مستوى الوعي والتدريب، بما في ذلك من خلال مراكز التميز والدعم في مجال الأمن النووي. ونرحب لذلك بقيام الوكالة وغيرها من المنظمات الدولية بتوسيع شبكات الأمن النووي لأغراض التعليم والتدريب والدعم.

تعزيز البنية الدولية للأمن النووي

٨- نحن ندرك الحاجة إلى وجود بنية دولية معززة وشاملة للأمن النووي، تتألف من صكوك قانونية ومنظمات ومبادرات دولية وتوجيهات مقبولة دولياً وممارسات جيدة.

الصكوك القانونية

٩- إننا نشجع الدول التي لم تصبح بعد طرفاً في اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية على أن تفعل ذلك وأن تصدق على تعديل الاتفاقية المقترح في عام ٢٠٠٥. ونرحب بالتصديقات على تعديل الاتفاقية التي استجدّت منذ قمة سول. وسوف نستمر، على النحو المتوخى في سول، في العمل على بدء نفاذ التعديل المقترح في عام ٢٠٠٥ في وقت لاحق من هذه السنة. ونشدِّد على ضرورة قيام جميع الأطراف المتعاقدة بالامتثال الكامل لجميع الأحكام المنصوص عليها في هذا التعديل.

١٠- ونؤكد كذلك على أهمية الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، ونشدِّد على ضرورة قيام جميع الأطراف المتعاقدة بالامتثال الكامل لجميع أحكامها. كما نرحب بعمليات التصديق والانضمام التي استجدّت منذ قمة سول، ونشجع جميع الدول على أن تصبح طرفاً في هذه الاتفاقية.

١١- ونرحب أيضاً بالجهود الرامية إلى تطوير تشريع نموذجي بشأن الأمن النووي، يمكن أن يزوِّد الدول بلَبِنات أساسية لوضع تشريعات وطنية شاملة وفقاً لنظمها القانونية الذاتية وإجراءاتها القانونية الداخلية.

دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية

١٢- نحن نؤكد من جديد المسؤولية الأساسية والدور المركزي الذي تضطلع به الوكالة الدولية للطاقة الذرية في إرساء البنية الدولية للأمن النووي. ونرحب ببروز أهمية الأمن النووي بشكل متزايد في عمل الوكالة، وبدورها الرائد في تنسيق الأنشطة ما بين المنظمات الدولية والمبادرات الدولية الأخرى. وقد أوضح المؤتمر الدولي المعني بالأمن النووي: تعزيز الجهود العالمية، الذي عُقِد في تموز/يوليه ٢٠١٣، قدرة الوكالة على تعزيز الوعي السياسي ومعالجة الجوانب المتصلة بسياسات الأمن النووي وعناصره التقنية والرقابية.

١٣- ونعلق أهمية كبرى على دعم الوكالة للجهود الوطنية الرامية إلى تحسين الأمن النووي. وتوفر توجيهات الوكالة المتعلقة بالأمن النووي، الواردة في سلسلة منشورات الأمن النووي الصادرة

عنها، أساساً لوضع تدابير فعالة للأمن النووي على المستوى الوطني. ونشجع جميع الدول على الاستفادة من هذه التوجيهات حسب الاقتضاء.

١٤- كما نرحب بالخطط المتكاملة لدعم الأمن النووي، التي تقدم الوكالة بمقتضاها المساعدة إلى الدول في إدماج احتياجاتها المتعلقة بالأمن النووي ضمن خطط شاملة. ونشجع الدول على استخدام الخطط المتكاملة الخاصة بها من أجل إحراز تقدم في مجال الأمن النووي، حسب الاقتضاء.

١٥- ونؤكد كذلك على فوائد الخدمات الاستعراضية والاستشارية التي تقدمها الوكالة من خلال آليات مثل الخدمة الاستشارية الدولية المعنية بالحماية المادية. وحتى تاريخه، نُفِّذت ٦٢ بعثة للخدمة المذكورة في ٤٠ بلداً. ومع الاعتراف بالطابع الطوعي لهذه الخدمات، فإننا نشجع كل الدول على الاستفادة منها وتقاسم الدروس المستفادة دون المساس بحماية المعلومات الحساسة.

١٦- وسوف يكون دور الوكالة حاسماً في السنوات القادمة. ونشجع بالتالي على زيادة الدعم السياسي والتقني والمالي للوكالة، بما في ذلك من خلال صندوق الأمن النووي التابع لها، بما يضمن أن تكون لديها الموارد والخبرات اللازمة للقيام بأنشطة الأمن النووي المكلَّفة بها.

دور الأمم المتحدة

١٧- إننا نرحب بالمساهمة الملموسة المقدَّمة من الأمم المتحدة لتعزيز الأمن النووي – وبخاصة في الترويج للتصديق على الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك الإرهاب النووي، وتنفيذها بشكل فعال – ونرحب كذلك بالعمل المضطلع به من قِبَل لجنة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠. ونحثّ الدول على التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ وللقرارات اللاحقة، وعلى الاستمرار في الإبلاغ عن مثل هذه الجهود على أساس منتظم. وندرك أيضاً المساهمة المهمة للأمم المتحدة في نزع السلاح وعدم الانتشار.

دور المبادرات الدولية الأخرى

١٨- نحن ندرك المساهمة التي قدمتها المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي والشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل منذ قمتي الأمن النووي في عامي ٢٠١٠ و٢٠١٢، في إطار ولاية وحجم عضوية كلٍّ منهما. وقد توسّعت عضويتهما معاً كمنبر قيِّم للتنسيق والتعاون في مجال الأمن النووي.

١٩- ونرحِّب بالمبادرات الإقليمية، التي تؤدي دوراً مهماً لتعزيز التعاون في مجال الأمن النووي داخل المناطق، وتدعم في الوقت ذاته أهداف الأمن النووي بشكل عام. كما نرحِّب بالتطورات المستمرة في هذا المجال.

التدابير الطوعية

٢٠- لقد حدّدنا مجموعة من التدابير الطوعية يمكن للدول أن تنظر في اتخاذها لإثبات قيامها بالتأمين الفعال لما لديها من مواد ومرافق نووية، بالتزامن مع حماية المعلومات الحساسة. ويجوز أن تشمل مثل هذه التدابير الطوعية نشر المعلومات حول القوانين واللوائح والهياكل التنظيمية الوطنية؛ وتبادل الممارسات الجيدة؛ واستدعاء خدمات الوكالة الاستعراضية والاستشارية وغيرها من الاستعراضات ومتابعة نتائجها؛ وتوفير المعلومات من خلال آليات ومحافل الإبلاغ القائمة ذات الصلة؛ والمضي في تطوير تدريب الموظفين العاملين في مجال الأمن النووي من خلال تأسيس وتحفيز المشاركة في الدورات التدريبية وتطبيق خطط إصدار الشهادات محلياً. ونلاحظ أن العديد من الدول المشارِكة في هذه القمة تتخذ هذه التدابير بالفعل، في سياق إقليمي في بعض الحالات، وتستخدمها لإبراز جهودها في مجال الأمن النووي، مما يساعد على بناء الثقة الوطنية والدولية في فعالية منظومة الأمن النووي لديها.

المواد النووية

٢١- إننا ندرك أن اليورانيوم الشديد الإثراء والبلوتونيوم المفصول يتطلبان احتياطات خاصة، وأن من الأهمية بمكان أن يتم تأمينهما ودمجهما وحصرهما بشكل مناسب. وقد حقّقنا على مدى السنوات الأربع الماضية تقدماً ملموساً في دمج تلك المواد بصورة مأمونة وآمنة وفي الوقت المناسب داخل بعض البلدان وفي نقلها إلى بلدان أخرى للتخلص منها. وعلاوةً على ذلك، تم تخفيف درجة إثراء كمية كبيرة من اليورانيوم الشديد الإثراء لإنتاج يورانيوم ضعيف الإثراء، كما جرى تحويل البلوتونيوم المفصول إلى وقود خليط الأكسيدين (موكس). ونشجع الدول على تقليل مخزوناتها من اليورانيوم الشديد الإثراء والحفاظ على مخزونها من البلوتونيوم المفصول عند الحد الأدنى، بما يتفق مع المتطلبات الوطنية لكلٍّ منهما.

٢٢- كما نشجع الدول على مواصلة التقليل من استخدام اليورانيوم الشديد الإثراء من خلال تحويل وقود المفاعلات من اليورانيوم الشديد الإثراء إلى اليورانيوم الضعيف الإثراء، حيثما كان ذلك مجدياً تقنياً واقتصادياً، ونرحب في هذا الصدد بالتعاون فيما يتعلق بالتكنولوجيات التي تيسِّر هذا التحويل. وبالمثل، سوف نستمر في تشجيع ودعم الجهود الرامية إلى استخدام تكنولوجيات غير قائمة على اليورانيوم الشديد الإثراء لإنتاج النظائر المشعة، بما في ذلك تقديم حوافز مالية، أخذاً في الاعتبار الحاجة إلى توفير إمدادات مضمونة وموثوقة من النظائر الطبية.

المصادر والمواد المشعة

٢٣- تُستخدَم المصادر المشعة في كل بلد من العالم، سواء في مجال الصناعة أو الطب أو الزراعة أو البحوث. وفي ذات الوقت، يمكن استخدام المصادر المشعة المرتفعة النشاط في أعمال خبيثة. وقد أحرزنا تقدماً في حماية المصادر بشكل أفضل، وذلك في جملة أمور من خلال السجلات الوطنية. ويتزايد أكثر فأكثر عدد الدول التي قامت بتعديل تشريعاتها ولوائحها التنظيمية الوطنية، مع مراعاة التوجيهات الواردة ضمن مدونة قواعد السلوك الصادرة عن الوكالة بشأن أمان وأمن المصادر المشعة والتوصيات المنصوص عليها في سلسلة الأمن

النووي. ونحن ملتزمون بالترويج لهذه التوجيهات، أولاً وقبل كل شيء من خلال الوكالة. ونسعى لتأمين جميع المصادر المشعة، بما يتفق مع التوجيهات الدولية.

٢٤- كما نشجع الدول التي لم تقم بعد بوضع خطط أمنية مناسبة للتصرف في الوقود النووي المستهلك والنفايات المشعة العالية المستوى على أن تفعل ذلك.

الأمان والأمن النوويان

٢٥- نحن ندرك أن الأمن والأمان النوويين يشتركان في هدف واحد وهو حماية صحة الإنسان والمجتمع والبيئة. ونؤكد من جديد على الحاجة إلى تصميم وإدارة تدابير الأمان النووي وتدابير الأمن النووي بطريقة متماسكة ومنسقة فيما يتعلق بالمجالات المحددة التي يتداخل فيها الأمن والأمان النوويان. وربما أمكن الاستفادة من الجهود المبذولة في هذه المجالات لزيادة تحسين الأمن النووي من الخبرة المكتسبة في ميدان الأمان النووي. ونؤكد على ضرورة إرساء ثقافة للأمن النووي، مع التركيز بشكل خاص على التنسيق بين الأمان والأمن. وقد يكون مفيداً أيضاً تقاسم الممارسات الجيدة، دون المساس بحماية المعلومات الحساسة. وينطبق مبدأ التحسين المستمر على كلٍّ من الأمان والأمن. وننوِّه في هذا الصدد بلجنة إرشادات الأمن النووي ولجنة معايير الأمان التابعتين للوكالة، في إطار أنشطتهما الرامية إلى معالجة قضايا الربط بين الأمان والأمن بشكل صحيح.

٢٦- كما نؤكد من جديد على ضرورة الاحتفاظ بقدرات فعالة للتأهب والتصدي للطوارئ والتخفيف منها بطريقة تعالج الأمن النووي والأمان النووي معاً.

الصناعة النووية

٢٧- يتحمّل مشغِّلو المنشآت النووية المسؤولية الرئيسية عن تأمين ما لديهم من مواد نووية، وعلى ذلك فإنهم يؤدون دوراً مهماً في حفظ وتعزيز الأمن النووي. وينبغي أن تكون أنظمة تأمين المشغلين فعالة وأن تركز بقوة على ترسيخ ثقافة أمنية فعالة، وعلى الحماية المادية وحصر المواد. ويلزم إثبات ذلك وطنياً من خلال إجراء اختبارات وتقييمات روتينية بانتظام، بما في ذلك اختبار الأداء والتقييم الذاتي حسب الاقتضاء. ونحن نحيط علماً بالاهتمام الناشئ باستخدام لوائح تنظيمية تستند إلى الأداء حيثما كان ذلك مناسباً. وندعم تكثيف الحوار بين المشغِّلين والهيئات الحكومية، بما في ذلك الجهة الرقابية الوطنية، التي ينبغي أن تكون مستقلة وظيفياً، بغية تحسين اللوائح التنظيمية والفعالية الرقابية للأمن النووي.

٢٨- كما ننوِّه في هذا الصدد بانعقاد مؤتمر قمة الصناعة النووية الذي نُظِّم كحدث جانبي على هامش قمة الأمن النووي هذه كمشاركة إيجابية من قِبَل تلك الصناعة في قضايا الأمن النووي.

أمن المعلومات والفضاء الإلكتروني

٢٩- إننا ندرك الأهمية المتنامية لأمن المعلومات، بما في ذلك المعلومات المحفوظة على الأنظمة الحاسوبية، فيما يتصل بالمواد والتكنولوجيا النووية. فالأمن ضروري لمنع الجهات الفاعلة غير المرخص لها من الحصول على المعلومات والتكنولوجيا والخبرات المطلوبة من أجل حيازة

واستخدام المواد النووية لأغراض خبيثة. ومطلوب مزيد من التعاون في هذه المجالات بين الحكومة وقطاع الصناعة والأوساط الأكاديمية. ونشجع على إرساء ثقافة للأمن النووي تؤكد على ضرورة حماية الخبرة والمعلومات الحساسة وتردع عن نشر مثل هذه المعلومات في وسائط الإعلام الإلكترونية والمنتديات العامة.

٣٠- ومن أجل التصدي للتهديد المتنامي جرّاء هجمات الفضاء الإلكتروني، بما في ذلك الهجمات على أنظمة البنية التحتية للمعلومات وأنظمة المراقبة الحرجة، وتداعياتها المحتملة على الأمن النووي، نشجع الدول والقطاع الخاص على اتخاذ تدابير فعالة لتخفيف المخاطر بما يضمن تأمين نظم وشبكات المرافق النووية بشكل مناسب. فالوصول غير المصرح به إلى هذه النظم يمكن أن يهدِّد تشغيل المرافق بصورة مأمونة وآمنة، وأن يعرِّض للخطر كذلك سرية وسلامة وتوفُّر المعلومات ذات الصلة.

النقل النووي

٣١- نحن نؤكد من جديد تصميمنا على مواصلة تعزيز أمن المواد النووية وغيرها من المواد المشعة أثناء نقلها محلياً ودولياً. ونعترف بأن تقاسم الممارسات الجيدة والدروس المستفادة، دون المساس بحماية المعلومات الحساسة، يمكن أن يسهم بصورة مفيدة في تحقيق هذا الهدف. كما نشجع الدول والصناعات ومراكز التميز ذات الصلة على أن تشارك في هذه الجهود على كلا المستويين الوطني والدولي.

الاتجار غير المشروع

٣٢- إننا نؤكد على الأهمية الحيوية لاستخدام كل الأدوات التي في حوزتنا من أجل تحديد مكان المواد النووية الخارجة عن نطاق السيطرة الرقابية وتأمينها، بما في ذلك وضع ترتيبات للرقابة على الصادرات وآليات لإنفاذ القانون بصورة فعالة، والتنظيم الرقابي لعمليات النقل النووي، ومكافحة عمليات النقل غير المشروع للمواد النووية. وفي هذا السياق، يلزم اتخاذ تدابير تشريعية تُمَكِّن من الملاحقات القضائية الوطنية. ونؤكد التزامنا بتقاسم المعلومات وأفضل الممارسات والخبرات، رهناً بالقوانين والإجراءات الوطنية للدول، وذلك من خلال آليات ثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف في المجالات ذات الصلة مثل كشف المواد النووية، والتحليل الجنائي، وإنفاذ القانون، واستحداث تكنولوجيات جديدة لتعزيز قدرة موظفي الجمارك على إنفاذ القوانين. كما نحثّ الدول على المشاركة في قاعدة بيانات الوكالة الخاصة بالحادثات والاتجار غير المشروع وتزويد الوكالة بالمعلومات ذات الصلة في الوقت المناسب. ودعماً للجهود الرامية إلى إنفاذ القانون فإننا نشجع الدول، بما يتفق مع اللوائح التنظيمية الوطنية والالتزامات الدولية لكلٍّ منها، على توسيع نطاق تقاسم المعلومات، بما في ذلك من خلال المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومنظمة الجمارك العالمية، بخصوص الأفراد المتورطين في الاتجار غير المشروع بالمواد النووية أو غيرها من المواد المشعة.

التحاليل الجنائية النووية

٣٣- نحن ندرك ما تشهده التحاليل الجنائية النووية من تطور يجعلها أداة فعالة في تحديد منشأ المواد النووية وغيرها من المواد المشعة الأخرى، وتوفير الأدلة لملاحقة أفعال الاتجار غير المشروع والأفعال الضارة الأخرى قضائياً. كما نرحب بالتقدم المحرز مؤخراً في تطوير العديد من الأجهزة التي تعمل على تحسين استخدام وسائل التحاليل الجنائية التقليدية، ونؤكد على الحاجة إلى مواصلة تطوير طرق وأدوات مبتكرة في مجال التحليل الجنائي للتحقيق في الحادثات التي تنطوي على مواد نووية وغيرها من المواد المشعة. ونشجع أيضاً على المزيد من التعاون الدولي، في نطاق الوكالة والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة، بهدف ربط وتعزيز قدرات التحاليل الجنائية التقليدية والنووية، حيثما كان ذلك مجدياً، وإنشاء قواعد بيانات وطنية في مجال التحليل الجنائي النووي بما يمكِّن من تحديد منشأ المواد بشكل أفضل. ونرحب بقيام الوكالة بتنظيم مؤتمر في تموز/يوليه ٢٠١٤ حول أوجه التقدم في مجال التحليل الجنائي النووي.

سير العمل في المستقبل

٣٤- هناك حاجة إلى بذل جهود متواصلة لتحقيق هدفنا المشترك المتمثل في تعزيز البنية الدولية للأمن النووي، وندرك أن هذه عملية مستمرة.

٣٥- لذلك سيواصل ممثلونا المشاركة في المحافل الدولية المختلفة التي تتناول الأمن النووي، مع اضطلاع الوكالة بالدور الرئيسي للتنسيق فيما بينها.

٣٦- وسوف تستضيف الولايات المتحدة مؤتمر قمة الأمن النووي في عام ٢٠١٦.

لاهاي، ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٤